الأمم المتحدة S/2022/660

مجلس الأمن

Distr.: General
31 August 2022
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة 16 آب/أغسطس 2022 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أخاطبكم فيما يتعلق بالمحكمة الخاصة بلبنان.

على إثر صدور حكم الاستئناف في قضية *عياش وآخرين* في 16 حزيران/يونيه 2022، شرعت المحكمة الخاصة في أداء مهامها المتبقية في 1 تموز/يوليه 2022، لاسيما إدارة وحفظ سجلاتها ومحفوظاتها، بما في ذلك الأدلة الرقمية والمادية للمحكمة الخاصة، وتقديم المساعدة للسلطات الوطنية، والاستجابة لطلبات الحصول على المعلومات، وتوفير الحماية والدعم للضحايا والشهود. وخلال مرحلتها المتبقية، تعمل المحكمة الخاصة في شكل هيئة صغيرة بعدد محدود من الموظفين. ورئيس قلم المحكمة هو الوحيد من بين كبار الموظفين الذي يعمل على أساس التفرغ، فيما يتقاضى القضاة والمدعي العام ورئيس مكتب الدفاع أجورهم بما يتناسب مع العمل المنجز فعلاً.

وفي ضوء النطاق المحدود للمهام المتبقية للمحكمة الخاصة، تم الاتفاق مع حكومة لبنان على أن تُختتم المرحلة المتبقية للمحكمة في نهاية العام المقبل، وهو ما سيستتبع تجديد الولاية مرة أخيرة بعد انتهاء الولاية الراهنة في نهاية شباط/فبراير 2023. وبالتالي ستغلق المحكمة أبوابها في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023.

وقد وافقت لجنة إدارة المحكمة الخاصة على ميزانية قدرها 3 ملايين دولار لعام 2023، تشمل تمويل أداء المهام المتبقية للمحكمة، وكذلك تمويل الأنشطة اللازمة للخفض التدريجي لأعمال المحكمة وإغلاقها.

وعملا بالفقرة 1 من المادة 5 من الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والجمهورية اللبنانية بشأن إنشاء المحكمة الخاصة المرفق بقرار مجلس الأمن 1757 (2007)، تموَّل نسبة 51 في المائة من نفقات المحكمة الخاصة من تبرعات الدول، وتموِّل حكومة لبنان نسبة 49 في المائة من تلك النفقات.

وكما تعلمون، نظرا للحالة المالية غير المستقرة للمحكمة الخاصة، سعيت فيما سبق، عقب مشاورات مع حكومة لبنان وأعضاء مجلس الأمن، إلى الحصول على إعانة من الجمعية العامة لعامي 2021 و 2022 لفائدة المحكمة. وفي حين تظل حكومة لبنان ملتزمة تجاه المحكمة، فإن استمرار التحديات الاقتصادية التي يشهدها البلد لا يسمح لها بأن تؤكد ما إذا كانت ستتمكّن من المساهمة في ميزانية المحكمة لعام 2023. وبالإضافة إلى ذلك، في حين واصل كبار موظفي المحكمة جمع التبرعات في عام 2022، لم تتعهد أي دولة عضو حتى الآن بتقديم أي تمويل لعام 2023.

وعملا بالفقرة 2 من المادة 5 من مرفق قرار مجلس الأمن 1757 (2007)، في حال عدم كفاية التبرعات لتنفيذ المحكمة الخاصة ولايتها، يقوم الأمين العام ومجلس الأمن باستكشاف وسائل بديلة لتمويل المحكمة الخاصة. وبغية تمكين المحكمة الخاصة من أداء مهامها المتبقية وإغلاق أبوابها في نهاية عام 2023، وعقب مشاورات مع حكومة لبنان وأعضاء مجلس الأمن، أود أن أبلغ المجلس باعتزامي طلب إعانة من الجمعية العامة لفائدة المحكمة الخاصة لعام 2023 بمبلغ قدره 3 ملايين دولار تقريبا.

وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة في أقرب فرصة ممكنة.

(توقيع) أنطونيو **غوتيريش**